

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٦٢ لسنة ١٩٩٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية
وبتعيين الرؤساء الدينيين والمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها فى البلاد ؛
وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يرخص للطائفة الإنجيلية بهدم وإعادة بناء كنيسة نهضة القداسة الإنجيلية بأخميم -
محافظة سوهاج على ذات المساحة المقامة عليها وعدم إجراء أية توسعات بها ، وذلك طبقا
للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٣ ربيع الآخر سنة ١٤١٧ هـ

(الموافق ١٨ أغسطس سنة ١٩٩٦ م) .

حسنى مبارك